

باب جمع الصلاة وقصرها

خ/ ٣٤٣ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: «فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا، رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأَقْرَبَتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ»^(١).



خ/ ٥١٨ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا: الظُّهَرَ وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، فَقَالَ أَيُّوبُ: لَعَلَّهُ فِي لَيْلَةِ مَطِيرَةٍ، قَالَ: عَسَى^(٢).



خ/ ١٠٣١ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ وَخُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَقْصُرُ، فَتَحْنُ إِذَا سَافَرْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ قَصَرْنَا، وَإِنْ رَدْنَا أَتَمَمْنَا»^(٣).

المعاني:

تسعة عشر: تسعة عشر يوماً.

(١) مكروفى:

صحيح البخاري رقم/ ٣٧١٨، ١٠٤١	صحيح مسلم رقم/ ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤
سنن أبي داود رقم/ ١١٩٨	سنن ابن ماجه رقم/ ١٠٦٦، ١٠٦٨، ١٣٧٩
سنن النسائي رقم/ ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤	موطأ مالك رقم/ ٣٢٦
مسند الشافعي رقم/ ٥١٧	سنن الدارمي رقم/ ١٥١٨
مسند أبي يعلى رقم/ ٢٦٣٨، ٤٦٤٥	صحيح ابن خزيمة رقم/ ٣٠٣، ٣٠٥، ٩٤٤، ٢٩٦٦

(٢) مكروفى:

صحيح البخاري رقم/ ١١٢١، ٥٣٧

(٣) مكروفى:

صحيح البخاري رقم/ ٤٠٤٥	سنن أبي داود رقم/ ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢
سنن ابن ماجه رقم/ ١٠٧٦، ١٠٧٥	سنن النسائي رقم/ ١٤٥١
مسند أبي يعلى رقم/ ٢٣٦٨	سنن الدارقطني رقم/ ١٤٣٥، ١٤٣٦

خ/ ١٠٣٢ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَكَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ» قُلْتُ: أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئًا؟ قَالَ: أَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا^(١).



خ/ ١٠٣٥ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: «صَلَّى بِنَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمِنَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ» فَقِيلَ ذَلِكَ لَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاسْتَرْجَعَ، ثُمَّ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، فَلَيْتَ حَظِي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مُتَقِيلَتَانِ^(٢).



(١) مكحول في

صحيح مسلم رقم/ ١٤٨٨، ١٤٨٩، ١٤٩٠، ١٤٩١
سنن أبي داود رقم/ ١٢٣٣ سنن الترمذي رقم/ ٥٤٨ سنن النسائي رقم/ ١٤٣٦
سنن ابن ماجه رقم/ ١٠٧٧ سنن الدارمي رقم/ ١٥١٩ موطأ مالك رقم/ ٣٣٥
صحيح ابن خزيمة رقم/ ٢٩٩٨ المتقى لابن الجارود رقم/ ٢٢٤

(٢) مكحول في

صحيح البخاري رقم/ ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٥٧٣، ١٥٧٤
صحيح مسلم رقم/ ١٤٩٤، ١٤٩٥، ١٤٩٦، ١٤٩٨، ١٤٩٩، ١٥٠٠، ١٥٠١، ٢٨٥٢
سنن أبي داود رقم/ ١٩٦١، ١٩٦٦ سنن الترمذي رقم/ ٨٨٢ سنن ابن ماجه رقم/ ٣٠٧٤
سنن النسائي رقم/ ١٤٤٣، ١٤٤٤، ١٤٤٥، ١٤٤٦، ١٤٤٧، ١٤٤٨، ١٤٤٩
سنن أبي داود رقم/ ١٨٩٩ مسند الشافعي رقم/ ٥٢٢
سنن الدارمي رقم/ ١٥١٥، ١٨٨٢، ١٨٨٣
صحيح أبي حنيفة رقم/ ١٤٧٤، ٤٢٧١، ٥١٩٤، ٥٣٧٧، ٥٤٣٨، ٥٧٢١، ٥٧٣٥، ٥٧٨٠
صحيح ابن خزيمة رقم/ ٢٩٦٤، ١٧٠٤ المتقى لابن الجارود رقم/ ٤٩١، ٤٩٠

خ/ ١٠٤٠ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ وَإِبْرَاهِيمَ ابْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَبِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ»^(١).



خ/ ١٠٤٢ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ. قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ، وَزَادَ اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ سَالِمٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُزْدَلِفَةِ. قَالَ سَالِمٌ: وَأَخَّرَ ابْنُ عُمَرَ الْمَغْرِبَ، وَكَانَ اسْتُضْرِحَ عَلَى امْرَأَتِهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، فَقُلْتُ لَهُ الصَّلَاةُ، فَقَالَ: سِرْ، فَقُلْتُ الصَّلَاةُ، فَقَالَ: سِرْ، حَتَّى سَارَ مِائِلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ فَيُصَلِّيهِمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ فَلَمَّا يَلْبِثُ حَتَّى يَقِيمَ الْعِشَاءَ فَيُصَلِّيهِمَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَلَا يُسَبِّحُ بَعْدَ الْعِشَاءِ، حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ^(٢).

(١) مكروفي:

صحيح البخاري رقم/ ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٧، ١٦٢٨، ٢٧٩١

صحيح مسلم رقم/ ١٤٨٣، ١٤٨٤، ١٤٨٦، ٢٧١٦

سنن أبي داود رقم/ ١٢٠٢، ١٧٧٣ سنن الترمذي رقم/ ٥٤٦

سنن النسائي رقم/ ٤٦٧، ٤٧٥، ١٤٣٥، ٢٧٤٥

موطأ مالك رقم/ ٧٢٦ مسند الشافعي رقم/ ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١

مسند الحميدي رقم/ ١١٩١، ١١٩٣، ١١٩٢ سنن الدارمي رقم/ ١٥١٦، ١٥١٧

مسند أبي يعلى رقم/ ٢٧٩٤، ٢٨١١، ٢٨١٢، ٢٨٢١، ٣٦٣٣، ٣٦٣٤، ٣٦٣٥، ٣٦٦٥

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٩٤٨ المتقى لابن الجارود رقم/ ١٤٥

(٢) مكروفي:

صحيح البخاري رقم/ ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠ صحيح مسلم رقم/ ١٥٢٦، ١٥٢٩، ١٥٣٣

سنن أبي داود رقم/ ١٢٠٧، ١٢٠٩، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٧، ١٢١٩

سنن ابن ماجه رقم/ ١٠٦٩، ١٠٧٠

سنن النسائي رقم/ ٤٩٧، ٤٩٠، ٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨

موطأ مالك رقم/ ٣٢٤، ٣٢١ مسند الشافعي رقم/ ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٩٧٠، ٩٦٩ سنن الدارقطني رقم/ ١٤٣٨

خ/ ١٠٦٢ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ، آخِرَ الظُّهْرِ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ رَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ^(١).



خ/ ١٥٩٠ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا، وَلَا عَلَى إِفْرِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُ^(٢).



خ/ ١٥٩١ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ تَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِي بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْحَطْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الرَّكَعَتَيْنِ^(٣).



١- مكرر رقمه:

صحيح البخاري رقم/ ١٠٦١ صحيح مسلم رقم/ ١٥٢٧، ١٥٢٨

سنن أبي داود رقم/ ١٢١٨ سنن النسائي رقم/ ٥٨٤

مسند الشافعي رقم/ ٥٣٠ مسند أبي يعلى رقم/ ٣٦١٩

سنن الدارقطني رقم/ ١٤٤١، ١٤٤٢، ١٤٤٣، ١٤٤٦

٢- مكرر رقمه:

سنن النسائي رقم/ ٣٠٢٧، ٣٠٢٨، ٣٠٢٩

سنن الدارقي رقم/ ١٨٩٢ مسند أبي يعلى رقم/ ٥٧٧١، ٥٧٩١

٣- مكرر رقمه:

صحيح مسلم رقم/ ٣٠١١، ٣٠١٢، ٣٠١٣ سنن ابن ماجه رقم/ ٣٠٢٠

سنن النسائي رقم/ ٦٠٣، ٦٠٤، ٦٠٥، ٣٠٢٦، ٣٠٢٥ مسند الشافعي رقم/ ٩٢٢

سنن الدارمي رقم/ ٨٩٤، ٨٩٦، ٨٩٧ سنن الدارمي رقم/ ١٨٩١

٤- مكرر رقمه:

٢٨٥٠

خ/ ١٥٩٩ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي عِمَارَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً بِغَيْرِ مِيقَاتِهَا، إِلَّا صَلَاتَيْنِ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا^(١).



م/ ١٥٣٥ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ. فِي حَدِيثٍ وَكِيعٍ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: كَيْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتُهُ. وَفِي حَدِيثٍ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: مَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتُهُ^(٢).



م/ ١٤٧٥ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عِمَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ النساء

(١) مكره في:

صحيح مسلم رقم/ ٢٨٥٢

سنن ابن ماجه رقم/ ٣٠٧٤

سنن أبي داود رقم/ ١٩٠٥

سنن النسائي رقم/ ٦٥٣، ٦٠٢

(٢) مكره في:

صحيح مسلم رقم/ ١٥٣٠، ١٥٣١، ١٥٣٢، ١٥٣٤، ١٥٣٦، ١٥٣٧

سنن أبي داود رقم/ ١٢١٠، ١٢١١ سنن الترمذي رقم/ ١٨٧

سنن النسائي رقم/ ٥٨٧، ٥٩٩، ٦٠٠، ٦٠١ مسند الحميدي رقم/ ٤٧٠، ٤٧١

مسند الشافعي رقم/ ٥٣٦ موطأ مالك رقم/ ٣٢٢

مسند أبي يعلى رقم/ ٢٤٠١، ٢٣٩٤، ٢٦٧٨ صحيح ابن خزيمة رقم/ ٩٧١، ٩٧٢

الآية فَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ فَقَالَ: عَجِبْتُ بِمَا عَجِبْتُ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبِلُوا صَدَقَتُهُ»^(١).



م/ ١٤٧٩ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ الْهَمْلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَيْفَ أَصْلِي إِذَا كُنْتُ بِمَكَّةَ إِذَا لَمْ أَصِلْ مَعَ الْإِمَامِ؟ فَقَالَ: رَكَعَتَيْنِ، سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ^(٢).



م/ ١٤٨١ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبَ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَفْصٍ بْنُ عَاصِمٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ قَالَ: فَصَلَّى لَنَا الظَّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ حَتَّى جَاءَ رَحْلُهُ، وَجَلَسَ وَجَلَسْنَا مَعَهُ، فَحَانَتْ مِنْهُ الْبَيْتَاتُ نَحْوَ حَيْثُ صَلَّى فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قُلْتُ يُسَبِّحُونَ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتَمَمْتُ صَلَاتِي، يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، وَصَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، وَصَحِبْتُ عُمَرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، ثُمَّ صَحِبْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] الآية^(٣).

(١) مكرره في:

صحيح مسلم رقم/ ١٤٧٦ سنن الترمذي رقم/ ٣٠٣٤ سنن النسائي رقم/ ١٤٣١
مسند الشافعي رقم/ ٥١٥، ٥١٦ سنن الدارمي رقم/ ١٥١٤ المستقلى لابن الجارود رقم/ ١٤٦
صحيح ابن خزيمة رقم/ ٩٤٥ سنن ابن ماجه رقم/ ١٠٦٥

(٢) مكرره في:

صحيح مسلم رقم/ ١٤٨٠ سنن النسائي رقم/ ١٤٤١، ١٤٤٢
صحيح ابن خزيمة رقم/ ٩٥١، ٩٥٢، ٩٥٣، ٩٥٤

(٣) مكرره في:

صحيح مسلم رقم/ ١٤٨٢

م/ ١٤٨٥ وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ كِلَاهُمَا عَنْ غُنْدَرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدٍ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قُصْرِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ، مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةِ فَرَاسِخَ - شُعْبَةُ الشَّاك - صَلَّى رَكَعَتَيْنِ^(١).



م/ ٣٠١٥ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ بِجَمْعٍ، وَالْعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ ثُمَّ حَدَّثَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ صَلَّى مِثْلَ ذَلِكَ وَحَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ^(٢).



م/ ٥٨٥٠ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْتَبِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ أَبَا الطَّفِيلِ عَمِيرَ بْنَ وَائِلَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ مُعَاذَ ابْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَزْوَةَ تَبُوكَ فَكَانَ يَجْمَعُ الصَّلَاةَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا آخَرَ الصَّلَاةِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ عَدَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَيْنَ تَبُوكَ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتَوْهَا حَتَّى يُضْجِيَ النَّهَارُ فَمَنْ جَاءَهَا مِنْكُمْ فَلَا يَمَسْ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَ فَعِجْنَتَاهَا وَقَدْ سَبَقْنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ، وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبْضُ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ قَالَ: فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا؟ قَالَا: نَعَمْ، فَسَبَّهُمَا النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ هُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ

(١) مكروفي:

سنن أبي داود رقم/ ١٢٠١

مسند أبي يعلى رقم/ ٤١٩٨

(٢) مكروفي:

صحيح مسلم رقم/ ٣٠١٦، ٣٠١٧، ٣٠١٨

سنن الترمذي رقم/ ٨٨٧، ٨٨٨

سنن أبي داود رقم/ ١٩٢٧، ١٩٢٨، ١٩٢٩، ١٩٣٠، ١٩٣١، ١٩٣٢، ١٩٣٣

سنن النسائي رقم/ ٦٥٦، ٦٥٧

سنن ابن ماجه رقم/ ٣٠٢١

مسند أبي يعلى رقم/ ٥٧٩٢

يَقُولُ قَالَ: ثُمَّ عَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ قَالَ: وَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا فَجَرَبَتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مِنْهُمِ أَوْ قَالَ غَزِيرِ شَكِّ أَبِي عَالِيٍّ أَيْمًا قَالَ حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ ثُمَّ قَالَ: يُوشِكُ يَا مُعَاذُ أَنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَلُنَا قَدْ مُلِيَ جَنَانًا^(١).



د/١٢٠٥ حدثنا مُسَدَّدٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي حَمْزَةُ الْعَائِذِيُّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضَبَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا لَمْ يَرْتَحِلْ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ يَنْصِفُ النَّهَارَ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ يَنْصِفُ النَّهَارَ^(٢).



د/١٢١٥ حدثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِي أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزَّيْتَرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَابَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِمَكَّةَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا بِسَرَفٍ^(٣).



د/١٢٢٠ حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا ازْتَحَلَ تَبَلَّ أَنْ تَرِيغَ الشَّمْسُ آخِرَ الظُّهْرِ حَتَّى يَجْمَعَهَا إِلَى الْعَصْرِ فَيُصَلِّيهِمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ازْتَحَلَ

(١) عكروشي

سنن أبي داود رقم / ١٢٠٥

سنن النسائي رقم / ٥٨٥

مسند الشافعي رقم / ٥٣٣، ٥٣٤

صحيح ابن خزيمة رقم / ٩٦٨، ١٧٠٦

(٢) عكروشي

سنن أبي داود رقم / ١٢٠٤

سنن أبي حنبل رقم / ٤٣٢٤، ٤٣٢٥، ٤٣٢٦

صحيح ابن خزيمة رقم / ٩٧٥

(٣) عكروشي

سنن أبي داود رقم / ١٢١٦

سنن النسائي رقم / ٥٩١

سنن ابن ماجه رقم / ١٠٧٠

سنن الدارمي رقم / ١٥٢٤

موطأ مالك رقم / ٣١٩، ٣٢٠

بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ سَارَ، وَكَانَ إِذَا اِزْتَحَلَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ آخَرَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا اِزْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ عَجَلَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا مَعَ الْمَغْرِبِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَلَمْ يَزِرْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا قُتَيْبَةُ وَخَدَّهٗ^(١).



د/١٢٢٢ حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي بُسْرَةَ الْغِفَارِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَفَرًا فَمَا رَأَيْتُهُ تَرَكَ رَكْعَتَيْنِ إِذَا رَاعَتْ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ^(٢).



د/١٢٣١ حدثنا النُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ خَمْسَ عَشْرَةَ يَوْمًا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوُهَيْبِيُّ وَسَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ ابْنَ عَبَّاسٍ^(٣).



د/١٢٣٤ حدثنا عُمَرَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ الْمُثَنَّى وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ إِذَا سَافَرَ سَارَ بَعْدَمَا تَغْرُبُ الشَّمْسُ حَتَّى تَكَادُ أَنْ تُظْلِمَ،

(١) مكرره؛

سنن الترمذي رقم / ٥٥٣، ٥٥٤

سنن أبي داود رقم / ١٢٠٨

سنن الدارقطني رقم / ١٤٣٧، ١٤٣٨، ١٤٤٠، ١٤٤٩، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٢

(٢) مكرره؛

سنن الترمذي رقم / ٥٥٠

(٢) مكرره؛

سنن ابن ماجه رقم / ١٠٧٦

سنن النسائي رقم / ١٤٥١

ثُمَّ يَنْزِلُ فَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْعُو بِعَشَائِهِ فَيَتَعَشَى، ثُمَّ يُصَلِّي الْعِشَاءَ ثُمَّ يَرْجُلُ وَيَقُولُ:
هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ.

قَالَ عُمَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ: وَرَوَى
أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُيَيْدٍ اللَّهُ يَعْنِي ابْنَ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَنَسًا كَانَ يَجْمَعُ
بَيْنَهُمَا حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ وَيَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ
أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(١).



د/١٢٣٥ حدثنا أحمد بن حنبل أخبرنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن يحيى بن أبي
كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال: أقام رسول الله
ﷺ بشوك عشرين يوماً يقصر الصلاة.
قَالَ أَبُو دَاوُدَ: غَيْرُ مَعْمَرٍ لَا يُسْنِدُهُ.



ت/١٨٨ حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف البصري حدثنا المعتمر بن سليمان عن
أبيه عن حنبل عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ
فِي غَيْرِ عُدْرٍ فَقَدْ أَتَى بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْكِبَائِرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَنْشٌ هَذَا هُوَ أَبُو عَلِيٍّ الرَّحْبِيُّ وَهُوَ حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ وَهُوَ
صَدِيقٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، ضَعَفَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ أَنْ
لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِلَّا فِي السَّفَرِ أَوْ بَعْرِفَةٍ وَرَخَصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ
فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ لِلْمَرِيضِ وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ
يُجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْمَطَرِ وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ وَلَمْ يَرَ الشَّافِعِيُّ
لِلْمَرِيضِ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ^(٢).



الكتاب الثاني

كتاب الصلاة / رقم ٥٤٨

الكتاب الثاني

كتاب الصلاة / رقم ٢٧٥١

ج/ ١٠٦٧ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا.



ج/ ٣٠١٩ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقْبَةَ عَنْ كَرِيبٍ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: أَفَضْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغَ الشَّعْبَ الَّذِي يَنْزِلُ عِنْدَهُ الْأَمْرَاءُ نَزَلَ فَبَالَ فِتْرَضاً، قُلْتُ: الصَّلَاةُ قَالَ: (الصَّلَاةُ أَمَامُكَ) فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى جَمْعِ أَذُنٍ وَأَقَامَ ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ لَمْ يَحِلْ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ حَتَّى قَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ^(١).



ن/ ٤٧٩ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ: رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَجْمَعُ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى يَغْنِي الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ صَنَعَ بِهِمْ مِثْلَ ذَلِكَ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ، وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ^(٢).



ن/ ٦٠٦ أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ صَلَاتَيْنِ إِلَّا يَجْمَعُ وَصَلَّى الصُّبْحَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ وَفَتْهَا^(٣).



(١) مكرراً؛

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٩٧٣، ٢٨٥٢

(٢) مكرراً؛

سنن النسائي رقم/ ٤٨١، ٤٨٢

(٣) مكرراً؛

صحيح مسلم رقم/ ٣٠١٩، ٣٠٢٠

سنن الدارمي رقم/ ١٥٢٧، ١٥٢٨

سنن أبي داود رقم/ ١٩٣٥

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٢٨٥٦

سنن النسائي رقم/ ٦٠٦، ٣٠٣٧

ن/٦٥٤ أخبرني إبراهيم بن هارون قال: حدثنا حاتم ابن إسماعيل قال: حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه أن جابر بن عبد الله قال: دفع رسول الله ﷺ حتى انتهى إلى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان وإقامتين، ولم يصل بينهما شيئا^(١).



ن/٦٥٥ أخبرنا علي بن حجير قال: أنبأنا شريك عن سلمة بن كهيل عن سعيد ابن جبيرة عن ابن عمر قال: كنا معه بجمع فأذن ثم أقام فصلى بنا المغرب ثم قال: الصلاة، فصلى بنا العشاء ركعتين فقلت: ما هذه الصلاة قال: هكذا صليت مع رسول الله ﷺ في هذا المكان.

ن/١٤٣٢ أخبرنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أمية بن عبد الله بن خالد أنه قال لعبد الله بن عمر: إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن ولا نجد صلاة السفر في القرآن فقال له ابن عمر يا ابن أخي إن الله عز وجل بعث إلينا محمدا ﷺ ولا تعلم شيئا وإنما نفعل كما رأينا محمدا ﷺ يفعل^(٢).



ن/١٤٣٤ أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا خالد قال: حدثنا ابن عون عن محمد بن عيسى قال: كنا نسير مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة لا نخاف إلا الله عز وجل نصلي ركعتين^(٣).

(١) بخلافه في

صحيح مسلم رقم/ ٢٨٥٢

سنن ابن ماجه رقم/ ٣٠٧٤

الشافعي لابن الجارود رقم/ ٤٦٨

١٠٩٦ رقم/ ١٠٩٦

سنن ابن ماجه رقم/ ١٠٦٦

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٩٤٦

١٠٩٦ رقم/ ١٠٩٦

سنن أبي داود رقم/ ١٩٠٥

سنن الدارمي رقم/ ١٨٥٨

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٢٨٥٥، ٢٨٥١

موطأ مالك رقم/ ٣٢٥

مسند الشافعي رقم/ ٥١٤، ٥١٣

سنن النسائي رقم/ ١٤٣٣

٥٤٧ رقم/ ٥٤٧

ن/١٤٥٤ أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الصُّوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ زُهَيْرٍ الْأَزْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا اعْتَمَرَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ حَتَّى إِذَا قَدِمَتْ مَكَّةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا أَبَا أَنْتَ وَأُمِّي فَصَرْتَ وَأَتَمَّمْتَ وَأَفْطَرْتَ وَصُمْتَ قَالَ: أَحْسَنْتِ يَا عَائِشَةُ وَمَا عَابَ عَلَيَّ (١).



ط/٣٢٣ وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا جَمَعَ الْأَمْوَاءَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْمَطَرِ جَمَعَ مَعَهُمْ.



ط/٣٢٧ وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ لِسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: مَا أَشَدَّ مَا رَأَيْتَ أَبَاكَ آخَرَ الْمَغْرِبِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَنَحْنُ بِذَاتِ الْجَنِيشِ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ بِالْحَقِيقِ.



ط/٣٢٨ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا خَرَجَ حَاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا قَصَرَ الصَّلَاةَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ.



ط/٣٢٩ وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ رَكِبَ إِلَى رِيمٍ، فَقَصَرَ الصَّلَاةَ فِي مَسِيرِهِ ذَلِكَ. قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ نَحْوُ مِنْ أَرْبَعَةِ بُرْدٍ (٢).

المعاني:

ريم: اسم موضع قرب المدينة على مسافة أربعة برد



(١) مكرره في:

سنن الدارقطني رقم / ٢٢٦٥، ٢٢٦٦

(٢) مكرره في:

مسند الشافعي رقم / ٥٢٩

ط/ ٣٣٠ حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَكِبَ إِلَى ذَاتِ النَّصْبِ، فَقَصَرَ الصَّلَاةَ فِي مَسِيرِهِ ذَلِكَ. قَالَ مَالِكٌ: وَبَيْنَ ذَاتِ النَّصْبِ وَالْمَدِينَةِ أَرْبَعَةُ بُرُودٍ^(١).

المعاني:

ذات النصب بضم الصاد : موضع قرب المدينة على مسافة أربعة برد



ط/ ٣٣١ وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ إِلَى خَيْبَرَ فَيَقْصُرُ الصَّلَاةَ. وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ فِي مَسِيرِهِ، الْيَوْمَ الثَّامِ.



ط/ ٣٣٢ وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ الْبَرِيدَ فَلَا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ^(٢).



ط/ ٣٣٣ وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ فِي مِثْلِ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، وَفِي مِثْلِ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَعُسْفَانَ، وَفِي مِثْلِ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُجْدَةَ، قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ أَرْبَعَةُ بُرُودٍ، وَذَلِكَ أَحَبُّ مَا تُقْصَرُ إِلَيْهِ الصَّلَاةُ. قَالَ مَالِكٌ: لَا يُقْصَرُ الَّذِي يُرِيدُ السَّفَرَ الصَّلَاةَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ بُيُوتِ الْقَرْيَةِ وَلَا يُتِمَّ حَتَّى يَدْخُلَ أَهْلُ بُيُوتِ الْقَرْيَةِ، أَوْ يَقَارِبَ ذَلِكَ^(٣).



(١) البخاري، ١٠٠٠

(٢) المشافعي، رقم / ٥٢٨

(٣) البخاري، ١٠٠٠

(٤) البخاري، رقم / ٥٢٧

(٥) البخاري، ١٠٠٠

(٦) البخاري، رقم / ٥٢٦، ٥٢٥، ٥٢٤

ط/٣٣٤ حدثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: أَصْلِي صَلَاةَ الْمُسَافِرِ مَا لَمْ أَجْمَعْ مُكْنًا، وَإِنْ حَبَسَنِي ذَلِكَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً.



ط/٣٣٥ وحدثني عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ لَيَالٍ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ إِلَّا أَنْ يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ، فَيُصَلِّيَهَا بِصَلَاتِهِ.



ط/٣٣٦ حدثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: مَنْ أَجْمَعَ إِقَامَةَ أَرْبَعِ لَيَالٍ وَهُوَ مُسَافِرٌ أَتَمَّ الصَّلَاةَ. قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَى. وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنْ صَلَاةِ الْأَسِيرِ؟ فَقَالَ: مِثْلُ صَلَاةِ الْمُقِيمِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُسَافِرًا.



شف/٥١٢ أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن ابن حَزْمَلَةَ، عن ابنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِيَارُكُمْ الَّذِينَ إِذَا سَافَرُوا قَصَرُوا الصَّلَاةَ وَأَفْطَرُوا، -أَوْ قَالَ- لَمْ يَصُومُوا».



شف/٥١٨ أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبِيعٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَصَرَ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ وَأَتَمَّ^(١).



شف/٥٣٥ أخبرنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُجَيْجٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي دُوَيْبٍ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْحِمَى، فَغَرَبَتْ

(١) مكروفي؛

الشمس فهِبْنَا أَنْ نَقُولَ لَهُ انْزِلْ فَصَلَّ، فَلَمَّا ذَهَبَ بِيَاضُ الْأَفْقِ وَفَحْمَةُ الْعِشَاءِ نَزَلَ فَصَلَّى ثَلَاثًا ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ التَّمَّتْ إِلَيْنَا، فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ^(١).

المعاني:

فحمة العشاء: أى شدة السواد والظلام فى أول الليل.



شف/ ٥٥٣ أخبرنا ابن أبي قُدَيْك، عن ابن أبي ذئب عن المُقْرِري، عن سيب الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبي سعيد قال: حُسِنَا يَوْمَ الْحَنْدَقِ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ يَهْوِي مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى كُنْفِينَا وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِلَاءِ فَأَمَرَهُ، فَأَقَامَ الظُّهْرَ، فَصَلَّاهَا، فَأَحْسَنَ صَلَاتَهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيُهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ الْعَصْرَ، فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْمَغْرِبَ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا أَيْضًا. قَالَ: وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ ﴿فَرِحْنَا لَا أَوْزُكِبَانَا﴾^(٢).



خز/ ٩٤٧ أخبرنا أبو طاهر، أخبرنا أبو بكر، أخبرنا عبد الوهاب بن عبد الحكم البراق، أخبرنا يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، قال: صَلَّاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعِثْمَانُ فَكَانُوا يَصَلُّونَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، لَا يَصَلُّونَ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَوْ كُنْتُ مُسْلِمًا قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا لَأَعْمَمْتُهَا^(٣).

(١) في نسخة: (١)

سنن النسائي رقم/ ٥٨٩

(٢) في نسخة: (٢)

سنن الترمذي رقم/ ١٥٣٣

مسند أبي بكر بن أبي شيبة رقم/ ١٧٠٥، ٩٩٦، ٩٧٤

(٣) في نسخة: (٣)

مسند الحميدي رقم/ ٦٨٠

مسند أبي يعلى رقم/ ١٢٩٦

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٢٥٨

سنن النسائي رقم/ ١٤٥٦

سنن الترمذي رقم/ ٥٤٤

خز/ ٩٥٠ أخبرنا أبو طاهر، أخبرنا أبو بكر، أخبرنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي، حدثنا ابن أبي مريم، أخبرني يحيى بن زياد، حدثني عمار بن غزية عن حرب بن قيس عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله عز وجل يحب أن يؤتى رخصه، كما يكره أن تؤتى معصيته»^(١).



خز/ ٩٥٤ أخبرنا أبو طاهر، أخبرنا أبو بكر، أخبرنا محمد بن يحيى، حدثنا عبد الصمد، حدثنا شعبة عن عاصم عن الشعبي أن ابن عمر كان إذا كان بمكة يصلي ركعتين ركعتين إلا أن يجمعه إمام فيصل بصلاته، فإن جمعه الإمام يصلي بصلاته.



خز/ ٩٥٧ كذلك حدثنا بندار، أخبرنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج، عن عطاء قال: قال جابر بن عبد الله: قدم رسول الله ﷺ صبح رابعة مضت من ذي الحجة. قال أبو بكر: فقدمها ﷺ صبح رابعة مضت من ذي الحجة، فأقام بمكة أربعة أيام خلا الوقت الذي كان سائرا فيه من البدء الرابع إلى أن قدمها، وبعض يوم الخامس مزمعا على هذه الإقامة عند قدومه مكة، فأقام باقي الرابع والخامس والسادس والسابع والثامن إلى مضي بعض النهار وهو يوم التروية، ثم خرج من مكة يوم التروية فصلى الظهر بمنى.



خز/ ١٦٤٤ أخبرنا أبو طاهر، حدثنا أبو بكر، حدثنا أحمد بن عبدة، أخبرنا عبد الوارث، وحدثنا زياد بن أيوب، حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا علي بن زيد، عن أبي نضرة قال: قام شاب إلى عمران بن حصين، قال: فأخذ بلجام دابته، فسأله عن صلاة السفر فالتفت إلينا، فقال: إن هذا الفتى يسألني عن أمر، وإني أحببت أن أحدثكموه جميعا، غزوت مع رسول الله ﷺ غزوات، فلم يكن يصلي إلا ركعتين ركعتين حتى

(١) مكره في:

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٢٠٢٩

يرجع المدينة - زاد زياد بن أيوب - وحججت معه، فلم يصل إلا ركعتين حتى يرجع إلى المدينة، وقالوا: أقام بمكة زمن الفتح ثمانية عشر ليلة يصلي ركعتين ركعتين، ثم يقول لأهل مكة صلوا أربعاً فإننا قوم سفر، وغزوت مع أبي بكر وحججت معه، فلم يكن يصلي إلا ركعتين حتى يرجع، وحججت مع عمر حجات، فلم يكن يصلي إلا ركعتين حتى يرجع، وصلها عثمان سبع سنين من إمارته ركعتين في الحج حتى يرجع إلى المدينة^(١).



قط/ ١٤٣٤ حدثنا أحمد بن محمد بن زياد حدثنا إسماعيل الترمذي حدثنا إبراهيم بن العلاء حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه وعطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «يا أهل مكة لا تقصروا في أدنى من أربعة برد من مكة إلى عسفان».



قط/ ١٤٤٤ حدثنا أبو محمد بن صاعد وأبو بكر النيسابوري قالوا: أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد العذري ببغداد أخبرني أبي أخبرني عمر بن محمد بن زيد، حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر عن ابن عمر أنه أقبل من مكة وجاءه خبر صفية بنت أبي عبيد، فأسرع السير، فلما غابت الشمس قال له إنسان من أصحابه: الصلاة، فركعت، ثم سار ساعة فقال له صاحبه: الصلاة: فسكت فقال للذي قال له الصلاة: إنه إمام من هذا علماً لا أعلمه، فسار حتى إذا كان بعدما غاب الشفق ساعة نزل فأقام الصلاة، وكان لا ينادي لشيء من الصلاة في السفر، وقال النيسابوري: بشيء من المصلوات في السفر: وقالوا جميعاً: فقام فصلى المغرب والعشاء جميعاً جمع بينهما، ثم قال: إن رسول الله ﷺ كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء بعد أن يغيب

الشفق ساعة، وكان يصلي على ظهر راحلته أين توجهت به السببية في ذلك سنة،
ويخبرهم أن رسول الله ﷺ كان يصنع ذلك (١).



نقى/ ٢٣٨ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن
جُرَيْج، أنا يعلى، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (إن كان بكم أذى من
مطرٍ أو كنتم مرضى) عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان جريحاً.



(١) مكرره؛

سنن الدارقطني رقم/ ١٤٤٥